الجمهورية العربية السورية

المركز الدولي للحقوق والحريات

INTERNATIONAL CENTER FOR RIGHTS & FREEDOMS – ICRF

التقرير الاسبوعي لانتهاكات حقوق الإنسان في سوريا

تاريخ الإصدار 18 يوليو 2025

الفترة المشمولة بالتوثيق [11 يوليو 2025 – 17 يوليو 2025]

إعداد فريق التقييم والدراسات

الموقع الرسمي www.icrights.org

[التقرير الاساسي باللغة العربية مترجم الى اللغة الانكليزية**]**

مقدمة التقرير

يقدّم هذا التقرير الحقوقي الأسبوعي قراءة تحليلية ممنهجة لانتهاكات حقوق الإنسان التي تمّ توثيقها في الجمهورية العربية السورية خلال الفترة المشار إليها، بالاستناد إلى معايير القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني. يركّز التقرير على الانتهاكات الصادرة عن مختلف الجهات الفاعلة في النزاع السوري، بما يشمل

- **القوات الحكومية السورية وأجهزتها الأمنية؛**
- **المجموعات المسلحة** بمختلف انتماءاتها وخلفياتها؛
- **الجيش التركي؛**
- **الجيش الإسرائيلي؛**
- **قوات التحالف الدولي؛**
- **وأي أطراف أخرى ذات صلة مباشرة أو غير مباشرة بالانتهاكات.**

يهدف التقرير إلى

- تصنيف الانتهاكات حسب طبيعتها "مثل القتل خارج نطاق القانون، الاعتقال التعسفي، التهجير القسري، التمييز الطائفي، إلخ"؛
- تحليل السياقات الميدانية والسياسية التي أحاطت بها؛
- رصد توزعها الجغرافي والزمني؛
- تحديد الجهات المسؤولة عنها؛
- وتقديم مؤشرات قانونية وأخلاقية بشأن مدى جسامة هذه الانتهاكات وطبيعتها المنهجية المحتملة.

يعتمد التقرير على مصادر موثوقة، منها شهادات مباشرة، ووثائق ميدانية، ورصد حقوقي منظّم من قبل فرق مراقبة على الأرض، مع التأكيد على النزاهة والحيادية في عرض الوقائع وتحليلها.

تنويه مهم يُمنع الاقتباس أو إعادة النشر الكلي أو الجزئي لمحتوى هذا التقرير دون الإشارة الصريحة والواضحة إلى المصدر الكامل.

الملخص التنفيذي (11 – 17 تموز / يوليو 2025)

يعكس التقرير الحقوقي للفترة من 11حتى 17 تموز/يوليو 2025 استمرار تفاقم واقع حقوق الإنسان في سوريا ضمن نمط متكرر من الانتهاكات الممنهجة التي تمارسها جهات متعددة، تشمل الحكومية والرديفة والأجنبية. ويُظهر التوثيق الميداني انتشار الانتهاكات على كامل الجغرافيا السورية، وتراكبها داخل كل حادثة موثقة، مما يرفع من شدة أثرها الحقوقي ويكشف عن تآكل متسارع لمنظومة الحماية المؤسسية.

المؤشرات الرقمية العامة (11–17 تموز فقط)

- إجمالي الأحداث الموثقة 106 حادثة
- إجمالي الانتهاكات الموثقة قانونيًا 530 انتهاكًا
- عدد المحافظات المتأثرة 14 محافظة سورية
- معدل الانتهاكات لكل حادثة 5.0 انتهاك في كل حادثة واحدة (معدل مرتفع يؤشر إلى الطابع المركّب لكل واقعة)

أعداد الضحايا خلال الفترة

- عدد المعتقلين تعسفيًا 616 معتقلًا
- عدد الجرحى 460 جريحًا
- عدد القتلى 392 قتيلًا
- عدد المخطوفين / المختفيات قسرًا 117 حالة
- عدد الحالات غير المحددة (خطر / غموض أمني) 18 حالة

تكشف المعطيات أن معظم الحوادث لم تقتصر على نوع واحد من الانتهاك، بل اتسمت بتركيبها وتعدد أبعادها، ويمكن تصنيفها ضمن أربع مجموعات نمطية مترابطة:

انتهاكات قمعية – أمنية (النمط الأكثر تكرارًا)

شملت الاعتقال التعسفي، الإخفاء القسري، التعذيب، القتل خارج نطاق القانون، والتهديد المباشر. تركزت هذه الممارسات في محافظات **دمشق، حمص، دير الزور، حماة، ريف دمشق.** الجهات المنفذة :**الحكومة السورية ومجموعات رديفة**

دلالة النمط :الاعتماد المنهجي على أدوات العنف الرسمي وغير الرسمي في ضبط السكان والسيطرة على المجال العام.

انتهاكات تمييزية – طائفية

تمثلت في التحريض الطائفي، الإبعاد القسري، حجب الخدمات، والتوقيفات الانتقائية لأسباب دينية أو مناطقية. سُجلت بوضوح في **السويداء**، **ريف دمشق**، **حمص**، **اللاذقية**.

دلالة النمط :استخدام الانتماء الطائفي كمعيار للاضطهاد، مما يهدد السلم الأهلي ويُشكّل خرقًا خطيرًا للقانون الدولي الإنساني، ويرقى إلى **جرائم ضد الإنسانية** عند تحقق شروط الاستهداف الجماعي المتكرر.

انتهاكات بنيوية – مؤسساتية

تشمل تفويض جهات غير رسمية بتنفيذ أعمال أمنية، غياب الحوكمة الرادعة، وتقصير الجهات القضائية في الحماية.

في العديد من الحالات، أظهرت المؤسسات الحكومية **عجزًا وظيفيًا أو تواطؤًا مباشرًا** مع الجهة المنفذة للانتهاك.

دلالة النمط :تحوّل الانتهاك من سلوك فردي معزول إلى **جزء من بنية الدولة وآليات إدارتها**.

انتهاكات ذات طابع دولي – عابرة للحدود

نُسبت إلى **الجيش الإسرائيلي**، **الجيش التركي**، **وقوات التحالف الدولي**، وشملت القصف، التحليق العسكري، عسكرة مناطق مدنية، ودعم فصائل محلية منخرطة بانتهاكات. تركزت هذه الانتهاكات في **القنيطرة**، **الرقة**، **الحسكة**، **دير الزور**.

دلالة النمط :هذه الأفعال تشكّل خرقًا مباشرًا لاتفاقيات دولية (مثل اتفاق فصل القوات 1974 واتفاقيات جنيف)، وتضع الجهات المنفذة تحت طائلة المسؤولية القانونية الدولية.

الخلاصة:

- تُظهر البيانات أن الانتهاكات ليست عشوائية، بل تُمارَس **بمنهجية وبتكرار واسع**، وتشمل جهات رسمية وغير رسمية وأجنبية.

- تتحمّل **الحكومة السورية** الجزء الأكبر من المسؤولية، سواء عبر التنفيذ المباشر أو من خلال البُنى المؤسسية المتواطئة أو الغائبة عن الفعل الرقابي.
- تُعدّ **الأنماط المرتبطة بالتمييز الطائفي، الاعتقال التعسفي، والخطف** من بين الأخطر، نظرًا لشيوعها وتعدد الجهات المنفذة لها.
- استمرار هذا النمط من الانتهاكات يُشكّل **قرائن قانونية أولية على ارتكاب جرائم ضد الإنسانية**، ويستدعي تحركًا دوليًا فعالًا لضمان المساءلة والحماية.

ثانيا – التحليل البصري للانتهاكات

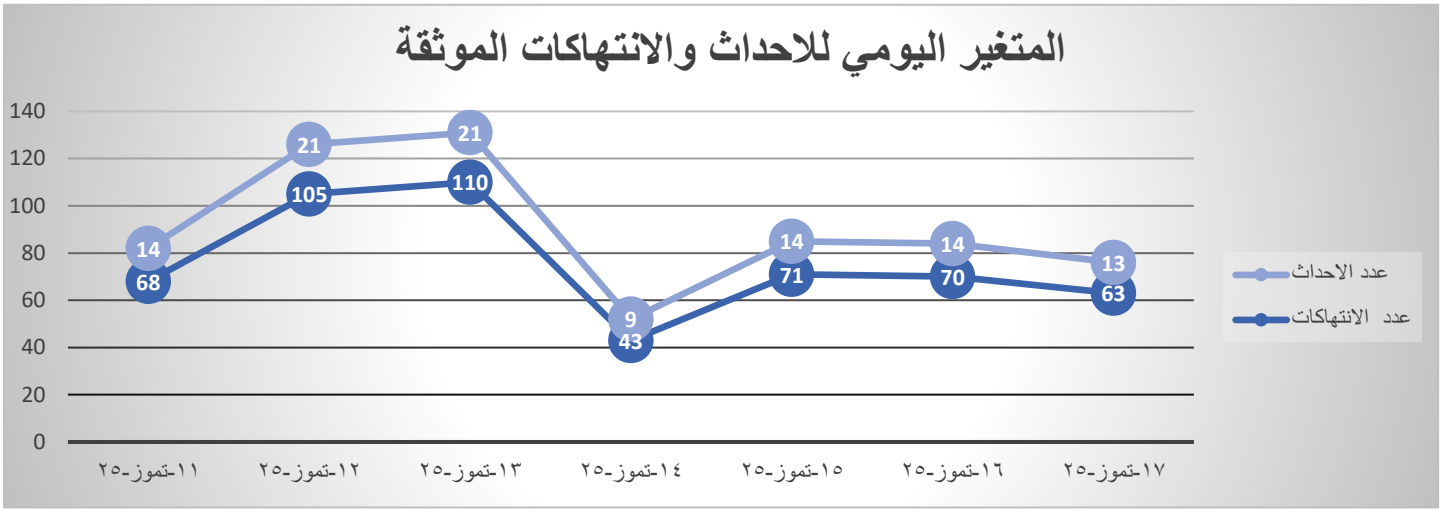

يعرض هذا الرسم البياني التغير اليومي في عدد **الأحداث** (الخط الفاتح) وعدد **الانتهاكات** (الخط الغامق) خلال الفترة الممتدة من **11 إلى 17 تموز/يوليو 2025**، ويوضح ما يلي

- **أعلى تصعيد** تم تسجيله في يومي **12و13 تموز**، حيث بلغ عدد الأحداث 21 في كلا اليومين، فيما بلغ عدد الانتهاكات 105 و110 على التوالي.
- **أدنى تراجع** في الانتهاكات كان يوم **14 تموز** (9 أحداث / 43 انتهاكًا).
- **استقرار نسبي** في الأيام التالية (15–17 تموز)، مع بقاء المعدلات مرتفعة نسبيًا (13 إلى 14 حدثًا يوميًا، و63 إلى 71 انتهاكًا).
- **مؤشر خطير** استمرار ارتفاع عدد الانتهاكات حتى في الأيام ذات عدد أحداث منخفض، ما يؤكد على **شدة الانتهاك داخل كل حادثة**، ويدل على **ممارسات منهجية تتجاوز الحوادث الفردية**.

استنتاج

يعكس هذا التذبذب اليومي بيئة ميدانية غير مستقرة، تتخللها موجات تصعيد مفاجئ، وغياب أدوات الرقابة القانونية، واستمرار نفوذ جهات منفذة لا تخضع للسلطة القضائية.

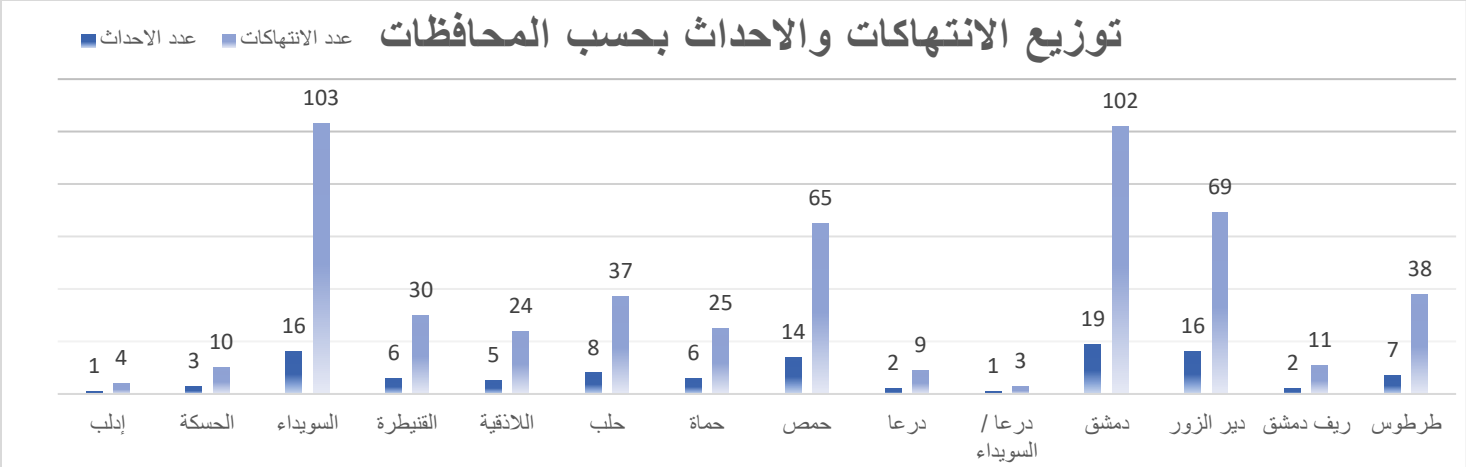

يعكس الرسم البياني أعلاه توزيع الانتهاكات الموثقة على المحافظات السورية خلال الفترة الممتدة من **11 إلى 17 تموز/يوليو 2025**، ويوضح بشكل جلي أن الانتهاكات لا تقتصر على مناطق محددة، بل تشمل نطاقًا جغرافيًا يشمل كل الوطن، ما يشير إلى **طابع ممنهج ومنتظم** لاستخدام أدوات القمع.

أولًا اتساع جغرافي يؤكد الطابع الوطني للانتهاكات

- شمل التوثيق **جميع المحافظات السورية الأربع عشرة**، ما يُسقط فرضية "الانتهاك المعزول"، ويعكس واقعًا ممنهجًا ومترسخًا في ممارسة العنف المؤسسي.
- كما أن هذا التوسع المكاني يعبّر عن **انهيار منظومة الحماية القانونية**، حتى ضمن المناطق التي يُفترض أنها تحت سيطرة الدولة أو الفاعلين المنظمين.

ثانيًا المحافظات الأعلى من حيث عدد الانتهاكات

- **السويداء** 103 انتهاكات / 16 حادثة
  - طبيعة الانتهاكات **اختفاء قسري، حرمان من المساعدة، طرد قسري، تمييز طائفي.**
- **دمشق** 102 انتهاك / 19 حادثة
  - أبرز الانتهاكات **اعتقالات تعسفية، اقتحام دون إذن قضائي، تهديد طائفي.**
- **حمص** 65 انتهاكًا / 14 حادثة
  - تنوّعت الانتهاكات بين **اختطاف، تعذيب، عنف قائم على النوع والطائفة.**
- **طرطوس** 38 انتهاكًا / 7 حوادث
  - ركزت الانتهاكات على **الطرد القسري، التمييز الطائفي، التفتيش المهين.**

- **دير الزور** 69 انتهاكًا / 16 حادثة
  - طبيعة الانتهاكات **تصفية خارج القانون، اعتقالات جماعية، خروقات للخصوصية.**

ثالثًا المحافظات ذات الأرقام المتوسطة

- **اللاذقية** 24 انتهاكًا / 5 حوادث – معظمها تشمل **اعتقالات عشوائية واعتداءات جسدية.**
- **حلب** 37 انتهاكًا / 8 حوادث – رُصدت حوادث **تجنيد قسري واعتقال أطفال.**
- **حماة** 25 انتهاكًا / 6 حوادث – توثيق **مداهمات واحتجاز طلاب جامعيين.**

رابعًا المحافظات ذات الأرقام الأدنى

- **إدلب** 4 انتهاكات / 1 حادثة – الحادثة كانت **ذات طابع فردي أو توثيق محدود.**
- **درعا / السويداء** 3 انتهاكات / 1 حادثة – ما يُحتمل أن يعود إلى **غياب التغطية أو مخاوف أمنية من التوثيق.**

خامسًا مؤشر العنف المركّب داخل كل حادثة

- **القنيطرة** 30 انتهاكًا / 6 حوادث **5** → **انتهاكات في كل حادثة**
- **حمص 4.64** → 14 / 65 **انتهاك في الحادثة**
- **طرطوس 5.43** → 7 / 38 **انتهاك في الحادثة**

يشير هذا المؤشر إلى أن الحوادث غالبًا ما تتضمن **سلسلة مترابطة من الانتهاكات المتزامنة** (مثل اقتحام + اعتقال + تهديد طائفي)، مما يعكس **نية تعمد الأذى المنظم.**

الخلاصة

- يظهر التوزيع الجغرافي للانتهاكات خارطة عنف ممنهج، لا يقتصر على مناطق محددة، بل يمتد إلى **مراكز المدن ومناطق النفوذ الحكومي.**
- تتركز الانتهاكات الأشد في مناطق تخضع لسيطرة الحكومة السورية، ما يُعزز **فرضية المسؤولية الرسمية أو التواطؤ المؤسساتي.**
- تُظهر الأرقام تصاعدًا في "العنف المركب"، أي **تعدد الانتهاكات داخل الحادثة الواحدة**، وهو ما يُصعّد من الأثر الحقوقي ويُمهّد لتوصيف تلك الأفعال ضمن إطار **الجرائم ضد الإنسانية** متى ما توفرت أدلة الاتساع والاستهداف الممنهج.

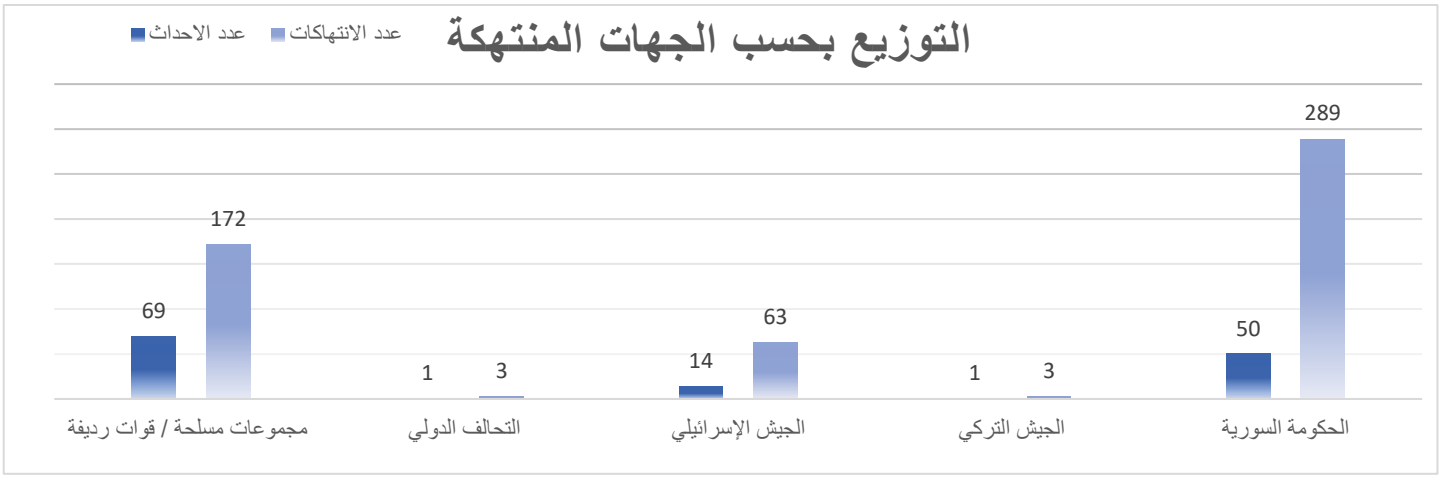

يعكس الرسم البياني المرفق توزيع الحوادث والانتهاكات بحسب الجهات المنفذة خلال الفترة من **11 إلى 17 تموز/يوليو 2025**، ويُظهر أن الانتهاكات لم تكن تصرفات فردية أو عشوائية، بل جاءت ضمن أنماط متكررة تشير إلى **غياب الرقابة القضائية، وتواطؤ الأجهزة الرسمية أو عجزها عن الردع.**

أولًا الحكومة السورية

تصدّرت الجهات المنفذة بعدد **50 حادثة موثقة** تسببت بـ**289 انتهاكًا**، بمعدل يقارب 6 **انتهاكات في كل حادثة واحدة**، وهو ما يدل على **الطابع المركّب للانتهاكات.**

بموجب القانون الدولي الإنساني، تتحمل الدولة السورية **المسؤولية المباشرة** عن هذه الانتهاكات، خصوصًا في ظل غياب المساءلة القضائية أو فتح أي تحقيق رسمي.

ثانيًا مجموعات مسلحة وقوات رديفة

بلغ عدد الحوادث المنسوبة لهذه المجموعات **69 حادثة**، ونتج عنها **172 انتهاكًا**، مما يعكس **نمطًا ميليشيويًا غير منضبط**، خصوصًا في مناطق مثل **دير الزور، حمص، طرطوس.**

رغم كونها جهات غير رسمية، إلا أن أغلبها يعمل **تحت غطاء أمني أو بقبول ضمني من الدولة**، ما يُحمّل الحكومة مسؤولية غير مباشرة من خلال التواطؤ أو التقصير واخر قوات امر واقع كقوات سوريا الديمقراطية (قسد) التي تنشط في شمال سوريا.

ثالثًا الجيش الإسرائيلي

وثّق التقرير 14 **حادثة** منسوبة للجيش الإسرائيلي أسفرت عن **63 انتهاكًا**، جميعها تقريبًا وقعت في **محافظة القنيطرة**، وتمثلت في **التدخلات البرية، وخرق اتفاق فصل القوات لعام 1974**.

هذه الأفعال تُعدّ **خرقًا لاتفاقيات جنيف** وتهديدًا مباشرًا لسلامة المدنيين، وتندرج ضمن **الولاية القضائية للمحكمة الجنائية الدولية ، وقد برز الانتهاك الصارخ للسيادة الوطنية عبر قصف أصول حيوية في العاصمة دمشق مما أدى الى سقوط ضحايا وترويع للمدنيين.**

رابعًا الجيش التركي

سُجلت **حادثة واحدة فقط** منسوبة للجيش التركي، تسببت في **3 انتهاكات**، ووقعت في مناطق **ريف حلب والرقة.**

ورغم قلة الحوادث المباشرة، فإن **التنسيق الوثيق مع فصائل تابعة لـ"الجيش الوطني** "يجعل من تركيا جهة مسؤولة ميدانيًا بصفتها قوة احتلال بحكم الواقع، كما نصت عليه اتفاقيات لاهاي وجنيف.

خامسًا التحالف الدولي

سُجلت أيضًا **حادثة واحدة** للتحالف الدولي، أدت إلى **3 انتهاكات**، وارتبطت بعمليات قصف في **ريف الحسكة**، تسببت في نزوح مؤقت وخسائر مدنية غير مبررة.

ورغم محدودية العدد، تبقى هذه العمليات خاضعة لمبدأ **التناسب والتمييز في استخدام القوة**، وأي إخلال به يُشكل انتهاكًا صريحًا للقانون الإنساني الدولي.

الخلاصة

- أكثر من **80 % من مجمل الانتهاكات** خلال هذا الأسبوع ارتكبتها **الحكومة السورية وقواتها الرديفة**، والمجوعات المسلحة المختلفة، مما يعزز فرضية وجود **تقاطع وظيفي أو سياسة أمنية منسقة** في استخدام العنف.
- نمط **الانتهاك المركّب داخل الحادثة الواحدة** (اعتقال، تفتيش، تهديد، تمييز) يكشف عن **منهجية تعمد الإيذاء والضغط النفسي والاجتماعي.**
- الجهات الأجنبية (إسرائيل، تركيا، التحالف) تظهر كجهات فاعلة عسكريًا داخل الأراضي السورية، دون أن تخضع فعليًا لأي **أطر قانونية دولية ضابطة أو آليات مساءلة فعالة.**

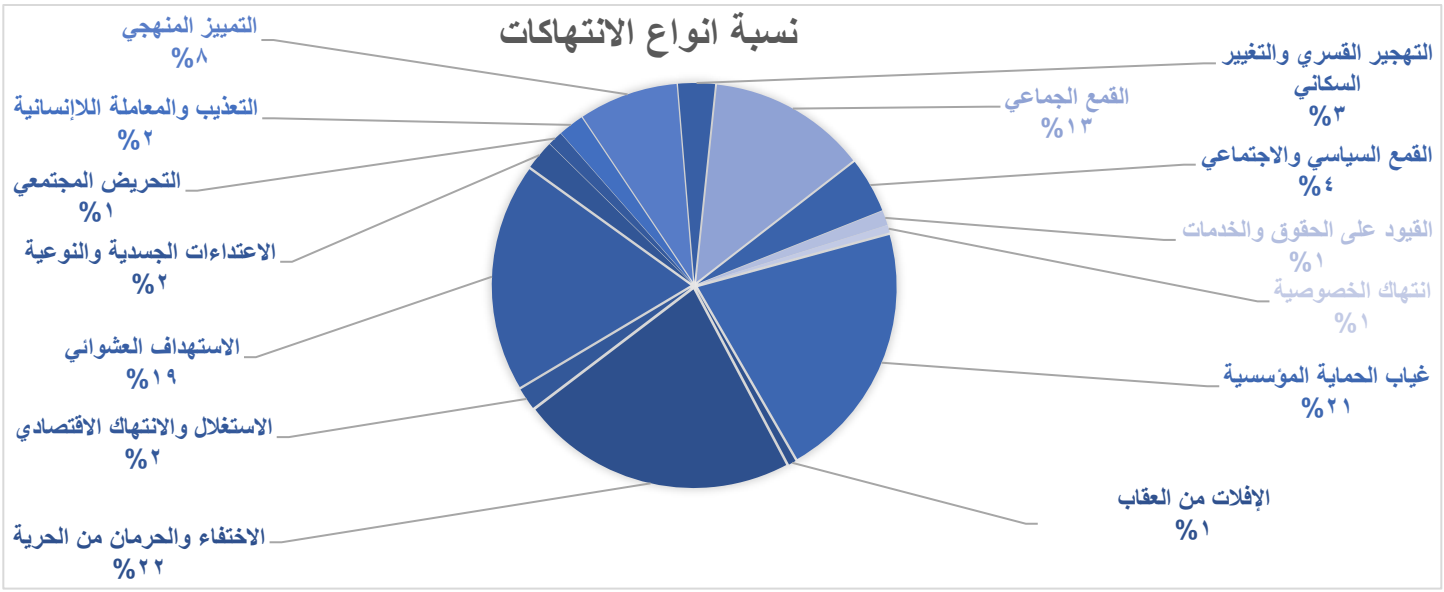

يعكس الرسم البياني الدائري المرفق التوزيع النسبي الدقيق لأنواع الانتهاكات الموثقة خلال الفترة من **11 إلى 17 تموز/يوليو 2025**، ويُظهر أن الانتهاكات تتنوع ما بين ما هو جسيم من حيث الأثر الحقوقي، وما هو هيكلي من حيث دلالته على خلل وظيفي في بنية الدولة.

أولًا الانتهاكات المرتبطة بحرمان الأفراد من الحرية والأمان

- **الاختفاء والحرمان من الحرية (22%)** يشكّل النسبة الأعلى، وهو مؤشر على استمرار سياسات **الإخفاء القسري والاحتجاز خارج الإطار القانوني.**
- **الاستغلال الاقتصادي(9%)** ، والذي يُترجم إلى **ابتزاز مالي أو مصادرة ممتلكات**، خاصة خلال عمليات الدهم والاعتقال.
- **الاعتداءات الجسدية والنوعية(2%)** ، تنوعت بين الضرب، التعذيب، والتضييق القائم على النوع الاجتماعي.
- **التعذيب والمعاملة اللاإنسانية(2%)** ، وهي ممارسات تم توثيقها بشكل خاص في مراكز الاحتجاز الرسمية وغير الرسمية.

ثانيًا الانتهاكات البنيوية والمؤسسية

- **غياب الحماية المؤسسية (2%)** يُظهر عجزًا ممنهجًا في دور السلطات العامة في الردع أو المحاسبة.

- **الإفلات من العقاب (1%)** يُبرز بيئة من **الضمان الكامل لمرتكبي الانتهاكات**، خصوصًا من الجهات الرسمية أو الرديفة.
- **انتهاك الخصوصية (1%)** ارتبط غالبًا بعمليات تفتيش دون إذن، أو مراقبة غير قانونية.
- **القمع السياسي والاجتماعي (4%)** و**القمع الجماعي(3%)** ، يشكلان معًا نمطًا منهجيًا في إخضاع السكان، عبر **منع النشاط العام أو تقييد التنقل والتجمع.**

ثالثًا الانتهاكات التمييزية والمنهجية

- **التمييز المنهجي (8%)** أحد أبرز الأنماط المتكررة، حيث يُمارَس بناءً على الانتماء الطائفي أو الجغرافي أو السياسي.
- **التحريض المجتمعي (1%)** ظهر في حالات **تهديد مباشر أو عبر وسائل الإعلام الرديفة**، بما يعزز الاستقطاب والانقسام الداخلي.
- **التهجير القسري (3%)** يُسجّل كمؤشر على محاولات **إعادة تشكيل التركيبة السكانية** في مناطق معينة.

التوزيع بحسب الإطار الحقوقي العام

يوضح الرسم البياني الثاني تصنيف الانتهاكات ضمن الأطر القانونية الدولية، ويُظهر بوضوح

- **أن حرمان الأفراد من الحرية والحماية القانونية** شكّل الفئة الأبرز بـ**75 انتهاكًا**، وهو ما يربط بين **الاختفاء القسري، الاعتقال التعسفي، والتعذيب.**
- يليه من حيث الحجم **الاعتداء على المدنيين وخرق قوانين النزاع المسلح (62 حالة)**، مما يُبرز الطابع العسكري للانتهاكات حتى خارج جبهات القتال.
- كذلك، سُجلت **70 حالة تُعبّر عن فشل مؤسسي في حماية الحقوق**، ما يؤكد الطابع البنيوي للأزمة.
- **الانتهاكات ضد الأمن المجتمعي (43 حالة)** تمثّل اعتداءات مباشرة على السلم الأهلي، عبر **التحريض، نشر الخوف، والتمييز الميداني.**
- كما سُجلت انتهاكات ضد **الحق في المعتقد (15 حالة)**، و**الحق في التعبير والتنظيم (10 حالات)**، ما يعكس استمرار قمع الحريات الأساسية.

الخلاصة

- تُظهر الرسوم البيانية أن الانتهاكات لم تقتصر على الأفعال الفردية، بل تشمل **خللًا مؤسسيًا بنيويًا يتوزع على الأمن، القضاء، والإدارة.**
- تشكّل **الحرمان من الحرية، التمييز، والإفلات من العقاب** المكونات المركزية لهذا النمط من الانتهاك.
- توزيع الانتهاكات يشير إلى استخدام أدوات القمع كوسيلة ممنهجة لإدارة السكان، لا كحالات شاذة، وهو ما يُشكّل خطرًا حقيقيًا على بنية الدولة والمجتمع.